[217] ركعات، وأعد ركعتي الفجر وقد مضى الوتر بما فيه وإن كنت صليت من صلاة الليل أربع ركعات قبل طلوع الفجر، فأتم الصلاة طلع الفجر أم لم يطلع. وإن كان عليك قضاء صلاة الليل فقمت وعليك الوقت بقدر ما تصلي الفائتة من صلاة الليل، فابدأ بالفائتة ثم صل صلاة ليلتك، وإن كان الوقت بقدر ما تصلي واحدة فصل صلاة ليلتك لئلا تصيرا جميعا " قضاء، ثم اقض الصلاة الفائتة من الغد. واقض ما فاتك من صلاة الليل أي وقت شئت من ليل أو نهار، إلا في وقت الفريضة وإن فاتك فريضة فصلها إذا ذكرت، فان ذكرتها وأنت في وقت فريضة اخرى فصل التي أنت في وقتها ثم تصلي الفائتة (1). بيان: " المرجا " على بناء المفعول بالتشديد من قولهم رجيته ترجية بمعنى رجوته " وتجارة لن تبور " أي لن تكسد، والبتر قطع الشئ قبل الاتمام، والتفعيل للمبالغة، والتبديد التفريق ذكره الجوهري، وقال: فرق الله شمله أي ما اجتمع من أمره، وقال: الشافة قرحة تخرج في أسفل القدم فتكوى فتذهب يقال: في المثل استأصل الله شأفته أي أذهبه الله كما أذهب تلك القرحة بالكي، وقال: قطع الله دابرهم أي آخر من بقي منهم انتهى. وأبلاه يكون في الخير والشر " وخذ منه " في بعض النسخ " وخذه أخذ القرى " وهو أوفق بالآية قال سبحانه: " وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة " (2) " وأبلغ طلبته " أي أكملها أو أبلغه إليها. قوله: " وأدرجها " أي خففها وعجل بها بترك السورة والأذكار والأدعية المستحبة كما ذكره الأصحاب، قال في الذكرى: لو خاف ضيق الوقت خفف بالحمد وحدها، كما روي (3) عن أبي عبد الله عليه السلام لو ظن عدم اتساع الزمان لصلاة الليل

_____

(1) فقه الرضا ص 13 س 19 - 26. (2) هود: 102. (3) التهذيب ج 1 ص 170.

_____